

كيف يقضي من فاتته بعض تكبيرات الجنازة ؟ - رمضان 341

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم. الصلاة على النبي يعني قصد القصد من هذا انه اذا جاء والامام قد كبر قد فاتته تكبيرة او تكبيرتان او ثلاث فاذا جاء مصلي خلف الامام صلاة الجنازة - [00:00:00](#)

وفاته تكبيرتان مثلاً فانت تدخل معه في الحال الذي هو فيه. تكبر ثم بعد ذلك تقرأ الفاتحة كما تقرأ الفاتحة اذا في الصلاة الفريضة.

كانك مدرك صلاة الفريضة تقرأ الفاتحة. فلو انك شرعت في الفاتحة - [00:00:32](#)

ثم كبر الامام تكبر معه ولا فاتحة عليك قرأت والحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم ثم كبر كبر وتسقط عند الفاتحة كما لو جئت

والامام قائم كبرت معه صلاة الفجر فقلت الحمد لله رب العالمين فكبر تكبر واذا كبر فكبروا. فاذا كان التكبير - [00:00:54](#)

تتابع تكبير الصلاة فريضة فتابعه ايضا بصلاة جنازة من باب اولي ثم بعد ذلك تقول الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام. ان تقول

الصلاة على النبي ربما المأمون والامام يقولون الدعاء الميت. لان التكبير الثالث - [00:01:15](#)

التكبيرة الثانية صلي على النبي عليه الصلاة والسلام. فاذا فرغت منه والامام لا زال لم يسلم اشرع في الدعاء لا بأس اشرع في الدعاء

فاذا شرعت بالدعاء وانهيته وانهيته قبل ان يسلم وكبر كبر مع التكبيرة الثالثة ثم اذا سلم - [00:01:35](#)

كبروا مواجهة التكبيرة الرابعة مباشر لانك نهاية الدعاء. هذا الثاني اذا كنت مثلاً جئت والامام في التكبيرة الثالثة ثم كبرت معه تقرأ

الفاتحة الامام يدعو للميت انت جئت عند تكبيرة الثالثة وكبرت - [00:01:58](#)

يدعو الميت فانتم يا تقرأوا الفاتحة فاذا امكنك بعد ذلك ان تصلي على النبي عليه الصلاة والسلام صلي على النبي عليه الصلاة والسلام صلي

على النبي عليه الصلاة والسلام ثم اذا فانهيته من الصلاة الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام. كبر الامام كبر معه التكبيرة الثانية -

[00:02:20](#)

ثم اذا سلم تكبر التكبيرة الثانية ثم تدعو للميت حتى ثم اذا فرغت الميت كبر التكبيرة الرابعة مباشرة مباشرة وان لم تدرك الدعاء

تدعو تكمله بعد التكبيرة الثالثة ثم تكبر ثم تسلم - [00:02:45](#)

هذا هو الاظهر والاصح لقول النبي عليه الصلاة والسلام ما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموه. والا وهي حالة اخرى ايضا رابع ثالثة اذا

جئت والامام مثلاً في التكبيرة الثانية. فكبرت معه وقرأت الفاتحة - [00:03:09](#)

ثم كبر الامام بعد ذلك للثالثة وصار يدعو وانت كبرت وتصلي على النبي عليه الصلاة والسلام ثم كبر الامام قبل ان تدعو في هذه

الحالة تكبر الثانية اذا كبر الامام كبر معاني الثالثة - [00:03:29](#)

وهو في الرابعة ثم تصلي على النبي ثم تدعو ثم تدعو. بعد الثالثة كما خلف الامام. ثم تدعو للميت ولو رفعت الجائزة عن الصحيح ولو

رفعت الجنازة على الصحيح. ثم كبر الرابعة وسلم ترتبها مثل ما ترتبها خلف الامام - [00:03:51](#)

هذا هو الابر لان صلاة الجنازة الاصل فيها ان حكم حكم الصلاة المفروضة والنبي عليه الصلاة والسلام يقول ما ادركتم فصلوا وما

فاتكم فاتمو فانك ادركت الصلاة من اولها ان تدرك الصلاة وان الذي تدركه اول الصلاة - [00:04:14](#)

قد يكون الامام مثلاً يقرأ دعاء او يصلي على النبي عليه الصلاة والسلام ان تشرع معه في تشرع في الفاتحة ان تشرع في الفاتحة. لان

هذا اول صلاتك ثم بعد ذلك تتابع - [00:04:32](#)

مذهب احمد رحمه الله والمتأخرين عن من الحنابل رحمة الله عليهم يقولون اذا ادركت تكبيرتين فكبر معه وقل معه ما ادركت من

الذكر ثم اذا سلم الامام مباشرة اذا سلم قل الله اكبر الله اكبر - [00:04:49](#)

إذا أدركت معه تكبيرة فاتت ثلاث تكبيرات جئت بعد التكبيرة الثالثة بعد التكبيرة الثالثة أو جئت مثلاً بعد التكبيرة الرابعة قبل أو أثناء

التكبيرة الرابعة تكبر معها التكبيرة الرابعة فاتك ثلاث تكبيرات - [00:05:07](#)

ثم سلم فإذا سلم تقول الله أكبر الله أكبر الله ثلاث تكبيرات خلف وذكروا في هذا الحديث عن عائشة ذكر السائل المغني وإن

التكبيرات تقضى سرداً لكنه ضعيف لا يصح - [00:05:28](#)

وبعضهم جوز هذا وهذا هو الظاهر والله أعلم هو ما سبق وإن الواجب الترتيب لأن هذا هو الأصل في الصلاة كما أن صلاة الجنابة

قول النبي عليه الصلاة تحريمها التكبير والتحريم والتسليم - [00:05:44](#)

صلاة فيها تكبير وتسليم مثل صلاة الفريضة التحريم والتكوير يعني التسليم بحكمه حكم الصلاة تماماً إلا ما مثل أن ليس فيها ركوع

وليس فيها سجود ولا تشهد إنما هي قيام وتكبيرات - [00:06:02](#)

هذا الذي فيها وما شرع فيها من الفاتحة والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والدعاء فهذا هو الأقرب والله أعلم. نعم -

[00:06:22](#)